[شرحُ غريب كِتَابِ قَصْرِ الصَّلاَةِ في السَّفَرِ][1]

[من موطَّأ مالكِ بنِ أَنَس رحمه الله]

وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (البَصِيْصِ) في حديث مالكٍ

الذي رواه عن رَسُوْلِ الله ﷺ «حينَ نزلَ على العَيْنِ بطريقِ تَبُوك وهي تَبِصُّ بَشْيءٍ من مَاءٍ» [١/ ١٤٣ رقم (٢)] ما البَصِيْصُ؟

قال [عبدُالملك]: هو السَّيلانُ[2] الرَّقيقُ من الماءِ الضَّعيفِ في تَدَفُّقِهِ،

---

(١) الموطَّأ: رواية يحيىٰ: ١/ ١٤٣، ورواية أبي مُصعب: ١/ ١٤٨، ورواية محمد بن الحسن: ٨١، ورواية سُويد: ١١٢، ورواية القعنبيِّ: ١٩١، والاستذكار: ٧/ ٩، والتَّعليق على الموطأ: ١/ ١٨٧، والمنتقىٰ لأبي الوَليد: ١/ ٢٥٢، والقَبس لابن العربي: ٣٢٧، وتنوير الحوالك: ١/ ١٦٠، وشرح الزُّرقاني: ١/ ٢٩١، وكشف المغطى: ١١٧.

(٢) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٤/ ٣٣٣، وغريب ابن قتيبة: ٢/ ٤٩٩، وغريب ابن الجوزي: ١/ ٧٣، ويراجع: العين: ٧/ ٩٧، ومختصره: ٢/ ١٧٤، وجمهرة اللُّغة: ١/ ١٧١، وتهذيب اللغة: ١٢/ ١٢٥، ومجمل اللُّغة: ١/ ١١٢، والتَّمهيد: ١٢/ ١٠٨، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (بَصَبصَ).

قال أبوالوليد الوَقَّشِيُّ: «تبصُّ: بصادٍ مهملةٍ، وبضَادٍ مُعجمةٍ وهو الصَّوابُ ومعناه: أنَّه كان ينبعُ منها ماءٌ قليلٌ، يُقال: بضَّ الحَجَرُ يَبِضُّ: إذا رشح منه الماءُ، وكذٰلك: بضت البئر، وبَضَّ الجرح. قال ابنُ القاسم ـ رحمه الله ـ: قال لي مالكٌ: هو البضض والبَصَصُ أيضاً، فمن روىٰ تبضُّ بضادٍ معجمة أراد تجري، وبصادٍ مهملةٍ أراد لَمَعَان الماءِ وقلَّته. ورواه القَعْنَبِيُّ بضادٍ معجمةٍ». وفي «التَّمهيد» للحافظ ابن عبدالبر نحو ذٰلك، قال: «وأمَّا قوله في الحديث: «والعينُ تبضُّ بشيءٍ من ماءٍ» فمعناه: أنَّها كانت تسيلُ بشيءٍ من ماءٍ ضَعيفٍ، قال حُمَيْدُ بن ثَوْرٍ [ديوانه: ١٧]:

=

وإنَّما شُبِّه ببصيصِ الحُوتِ، وبَصيصِ الحَيَّة في تَحَرُّكِهَا وَتَقَلُّبِهَا إِذَا سَعَتْ. وهي بالصَّاد غَيْرِ المَنقُوطةِ. وَالوَبيْضُ: البَرِيْقُ[1]، وإنَّمَا يَكُوْنُ الوَبِيْضُ من النَّارِ والبَصِيْصُ من الماءِ قالَ الشَّاعرُ:[2]

أَرَىٰ خَلَلَ الرَّمَادِ وَبِيْضَ جَمْرٍ ... أُحَاذِرُ أَنْ يَكُوْنَ لَهَ اضْطِرَامُ

وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن مسافة ما بين (العَقِيْقِ) و(ذاتِ الجَيْشِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن يَحيى بن سَعيدٍ، حينَ قَالَ لسَالمِ بنِ عبدِالله: «[ما] أشدَّ ما رأيتَ أباكَ أَخَّرَ المَغْرِبَ في السَّفرِ. فَقَالَ سَالِمٌ: غَرَبَتْ الشَّمْسُ وَنَحْنُ بِذَاتِ الجَيْشِ فَصَلَّىٰ المَغْرِبَ بِالعَقِيْقِ» [١/ ١٤٦ رقم (٩)].

قال عبدُالملكِ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بنَ عبدِالله يقولُ: العَقِيْقُ[3] من المَدِيْنَةِ

= مُنَعَّمَةً لو يُصْبِحُ الذَرُّ سَارِياً ... عَلَىٰ جِلْدِهَا بَضَّتْ مَدَارِجُهُ دَمَا

وتقول العربُ للموضع حين يندىٰ: قد بَضَّ...» وذكر الرِّوايتين في «الموطأ» ولم ينسبهما ونقل اليَفْرُنِيُّ في غريبه (الاقتضاب) عنهما وفيه فائدة قال: «ويقال منه بَضّ وضَبَّ، وهو من المقلوب..».

(١) تُراجع المصادر في المادة السابقة (بَصَصَ) و(بَضَضَ).

ويراجع: غريب أبي عُبَيْدٍ: ٣٣٤، وغريب ابن قتيبة: ٢/ ٦١١، وتهذيب اللُّغة: ١٢/ ٢٥٥، والغريبين: ١ /١٨٥، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٤٥٠، والنِّهاية: ٥/ ١٤٦، واللِّسان: (وَبَصَ).

(٢) هٰذا البيتُ نَسَبه ابن بَرِّي ـ كما جاء في اللِّسان (ضرم) ـ لأبي مريم، وأبومريم هٰذا لا أعرف عنه شيئاً، والبيت دون نسبة في تهذيب اللُّغة: ١٢/ ٣١، وفيه: «وميض جَمْرٍ».

(٣) معجم ما استعجم: ٩٥٢، ١٣٢٤، ومعجم البلدان: ٤/ ١٥٦، ١٥٧، والرَّوض المعطار: ٤١٦، والمغانم المطابة: ٢٦٦، ووفاء الوفاء: ١٠٣٧.

على ثلاثةِ أميالٍ. وَذَاتُ الجَيش[1] من المَدينةِ عَلَىٰ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَيْلاً، فَأَمَدُ ما بينَ العَقِيْقَ وَذَاتِ الجَيشِ عَشَرَةُ أميالٍ، وإنَّما فَعَلَ ذٰلِكَ لابتِغَائه الماءَ لوُضُوئِهِ، وقد بَلَغَنِي أنَّ رَسُولَ الله ﷺ غابت له الشَّمسُ بسَرِفَ[2] وصَلّىٰ المَغْرِبَ بمكَّةَ وَبَيْنَهُمَا تِسْعَةُ أَمْيَالٍ، ولم أظنُّ رَسُوْلَ الله ﷺ فَعَلَ ذٰلِكَ إلاَّ لِطَلَبِ الماءِ وما أشبهَ ذٰلك مَعَ جدِّ السَّير وسُرْعَتِهِ، وكَانُوا عَلَىٰ الرَّوَاحِلِ وهي أَسْرَعُ سيْراً.

وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شَرْحِ حديثِ مالكٍ

الَّذي رواه عن إسحٰق بن عَبدِاللهِ بن أبي طَلْحَةَ، عن أَنَسِ بن مالكٍ: أنَّ جدَّتَهُ مُلَيْكَة دعتْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لطعامٍ صَنَعَتْهُ فأكلَ منه ثُمَّ قالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ قُومُوا فَلأُصَلِّيَ [٤٩] لَكُمْ، قال أَنَسٌ: فَقُمْتُ إلى حَصِيْرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ من طولِ ما لُبِسَ فنَضَحتُهُ بماءٍ، فقامَ عليه رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَصَفَفْتُ أَنَا، وَاليَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالعَجُوْزُ من وَرَائِنا، فَصَلَّىٰ لَنَا ركعتين ثُمَّ انصَرَفَ» [١/ ١٥٣ رقم (٣١)].

قال عبدُالملكِ: أمَّا قوله: «فقمتُ إلى حَصِيْرٍ[3] لَنَا قَدِ اسودَّ من طُولِ ما لُبِسَ» يَقُوْلُ: من طول ما ابتُذِلَ، ابتِذَالُهُ هو لباسُهُ، وإنَّما نَضَحَهُ بالمَاءِ [لِيُلَيِّنَهُ][4] لِيَنْبَسِطَ إِذَا ابْتُلَّ من غَيْرِ نَجَسٍ كان عَلِمَهُ فيه، ولِتَطْيِيْبِ النَّفْسِ عَلَيْهِ.

قال عبدُالملكِ: واليَتيمُ هو ضُمَيْرَةُ[5] جدُّ حُسَيْنِ بن عبدِالله بنِ ضُمَيْرَةَ.

---

(١) معجم ما استعجم: ٤٠٩، ٤١٠، وذكر حديث مالكٍ عن ابن قتُيبة، والمغانم المطابة: ٩٧، ٩٨، ووفاء الوفاء: ١١٨٠. وراجع تعليقنا عليها في «تعليق الوَفَّشيِّ».

(٢) معجم ما استعجم: ٣٧٥، ومعجم البلدان: ٣/ ٢٣٩، والرّوض المعطار: ٣١٢.

(٣) غريب الحديث لابن قتيبة: ٢/ ٣٥٣، وتهذيب اللُّغة: ٤/ ٢٣٠، والنِّهاية: ١/ ٣٩٥.

(٤) في الأصل: «ليلبسه» وفي المنتقى: ١/ ١٧٣: «قال القاضي أبوإسحاق: وإنما غسله ليلتين».

(٥) ضُمَيْرَةُ هٰذا صحابيٌّ ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٣/ ٤٩٥. وقال: جد حسين بن =

قَالَ عبدُالملكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «مَنْ كَلَامِ النُّبوَّةِ» من كَلَامِ النَّبيِّنَ وَبِقَوْلِهِ: «إذا لم تَستَحيي فَاصْنَعْ ما شِئْتَ» [١/ ١٥٨رقم (٤٦)] أنَّ مَنْ لم يَستَحيي صَنَعَ ما شاءَ على جهةِ الذّمِّ لتركِ الحَيَاءِ، ولم يُرِدْ بقَوْلِهِ: «فاصْنَعْ مَا شِئْتَ» أن تَأْمُرَهُ بذلك أَمْراً، وَلَكنَّه أمرٌ عَلَى مَعْنَىٰ الخَبرِ، وهو مثلُ قَوْلِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مَتَعَمَّداً فَلْيَتَبوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» لَيْسَ وَجْهُهُ أنَّه أمرَهُ أنْ يَتَبوَّأَ مِنَ النَّارِ مَقْعَداً، إنَّمَا معناهُ: منْ حَدَّثَ عَليَّ مُتعمِّداً تَبوَّأ مقعَدَهُ منَ النَّارِ، إنَّما هِيَ لَفْظَةُ أَمْرٍ على مَعْنَى الخَبرِ وتأويلِ الجَزَاءِ. [٥٠].

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن زَيد بن أسلَمَ: أنَّ عُمَر بنَ الخَطَّابِ قال: «لا يُصَلِّيَنَّ أحدُكم وهو ضَامٌّ بينَ وَرِكَيْهِ» [١/ ١٦٠ رقم (٥٠)].

قال عبدُالملكِ: يعني: لا يُصَلِّيَنَّ وهو يُريدُ بَوْلاً أو غَائِطاً، فَيَضُمّ فخذيه لئلَّا يَسْبِقَهُ بَوْلٌ أو رِيْحٌ فيكون ذٰلك يُشغلُهُ عن صَلاَتِهِ، هٰذَا مَعْنَاهُ، وإذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ مَا يَخْشَىٰ منه [(١)] أن يَشغلَهُ من صلاتِهِ فلا بأسَ أن يُصَلِّيَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الحَدَثِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هُريرة: أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ المَلاَئِكَةَ تُصَلِّيْ على أَحَدِكُم مادَامَ في مُصَلَّاهُ الَّذي صَلَّىٰ فِيْهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» [١/ ١٦٠ رقم (٥١)].

قال عبدُالملكِ: قَدِ اختُلِفَ في تأويلِ [(٢)] الحَدَثِ في هٰذا الحَدِيْثِ فأمَّا

= عبدالله وقيل: إنه ابن سعيد الحميري. وقال ابن حبان: ضميرة بن أبي ضميرة الضمري الليثي».

(١) في الأصل: «منه يخشىٰ».

(٢) في الأصل: «الحديث...».

أَبُوهُريرةَ فكانَ يَقولُ: هو حَدَثُ البَطْنِ. وَحَدَّثَني ابنُ المُغِيْرَةِ[1] عن مِسْعَرِ بنِ كِدَامٍ عن إبراهيم النَّخَعِيِّ: أنَّه سَمِعَ عبدَاللهِ بنَ أبي أَوفىٰ صاحبَ [النَّبي ﷺ] يقولُ: حَدَثُ الإثمِ، وبه أقولُ.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (التَّصْفِيْحِ) في حديث مالكٍ

الذي رواه عن أبي حازم [سَلَمَةَ][2] بن دِيْنَارٍ، عن سَهلِ بن سَعدٍ السَّاعِدِيِّ: أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نابَهُ في صَلاتِهِ شيْءٌ فلْيُسَبِّحْ، فإنَّه إذَا سَبَّحَ إلْتُفِتَ إلَيْهِ، وإنَّمَا التَّصْفِيْحُ لِلنِّسَاءِ» [١/ ٦٣ رقم (٦١)].

---

(١) ابنُ المُغِيْرَةِ هٰذا هو عبدالله بن محمَّد بن المُغِيْرَةِ الذي سبق ذكره ص٢١٥، فربَّما ذكره المؤلِّف بـ«عبدالله ابن المغيرة» وربَّما ذكره بـ«ابن المُغِيْرَةِ» وتَسْقُطُ كلمة «ابن» من النُّساخ فيبقىٰ: «حدَّثني المُغِيْرَةِ» كما جاء في كتابه: «صفة الفردوس» ص٦١ بإسناده هٰذا نفسه. وفي شُيُوخ شيوخِ المؤلِّفِ: المُغِيْرَةُ بن عبدالرَّحمٰن بن الحارث المَخْزُوْمِيُّ روىٰ عنه عن طريق (قُدامة بن محمد). و(مِسْعَرُ بنُ كدام) جاء ذكره في سند المؤلِّف إليه أيضاً عن طريق ابن المُغِيْرَةِ في كتابه صفة الفردوس: ٣٥، ٦١. وربما تحرف إلىٰ (سعد) أو إلىٰ (مسعد) وهو: مِسْعَرُ بن كِدَامِ بن ظُهيرِ بن عُبَيْدَة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صَعْصَعَةَ الهلاليُّ، العامريُّ، الكوفيُّ، أبوسلمة (ت ١٥٥هـ) وذكر الحافظ المِزِّي في تهذيب الكمال: ٢٧/ ٤٦٤ ممن أخذ عنه عبدالله بن محمد بن المُغِيْرَةِ هٰذا. وهو راوٍ ثقةٌ قال عبدالله بن داود الخُريبيُّ: قال سُفيان الثَّوريُّ: «كنَّا إذا اختلفنا في شيء سألنا مِسْعَراً عنه. قال: وقال شعبة: كنا نُسمِّي مِسْعَراً المُصْحَفَ» وقال إبراهيم بن سعيد الجوهريُّ: «كان شعبة وسُفيان إذا اختلفا قال: اذهب بنا إلىٰ الميزان مِسْعَرٍ» وقال أبوزُرعة الرَّازي: «سمعتُ أبانُعيمٍ يقول: مِسْعَر أثبتُ، ثم سفيان، ثم شُعبة» ووثَّقه العجليُّ ويَحيىٰ بن مَعينٍ.. وغيرهما. أخباره في: طبقات ابن سعد: ٦/ ٣٦٤، وتاريخ خليفة ٤٢٦، وطبقاته: ١٦٨، وسير أعلام النُّبلاء: ٧/ ١٦٣، وتهذيب التَّهذيب: ١٠/ ١١٣ وغيرها.

(٢) عن «الموطأ» رواية يحيىٰ، والحديث هنا مختصرٌ جدًّا اقتصر فيه علىٰ موطن الشَّاهِدِ.

قال عبدُالملك: التَّصْفِيْحُ: التَّصْفِيْقُ[1]، وليس معناه: أنْ يكونَ أَمَرَ النِّساءَ إِذَا نَابَهُنَّ في صَلاَتِهِنَّ شَيْءٌ أن يُصَفِّقْنَ بأيديهنَّ، إنَّما كان [الرِّجالُ] يُصَفِّقونَ بأيديهم إِذَا نابَهُم في صَلاَتِهِم شَيْءٌ فَنَهاهُم رَسُوْلُ اللهِ [ﷺ] عن ذٰلك، وقال: إنَّما التَّصْفيحُ للنِّساءِ، أي: إنَّما هٰذا من عَمَلِ النِّساءِ، يعني في غير الصَّلاةِ، إنَّما شأنُهُنَّ التَّصْفِيْقُ على جِهَةِ الذَّمِّ لذٰلك الفعلِ، وليسَ عَلَىٰ جِهَةِ أنَّه أمَرَ به النِّساءَ في الصَّلاة، بل النِّساءُ في التَّسْبِيْحِ إِذَا نَابَهُنَّ شَيْءٌ في صَلاَتِهِنَّ بمنزلةِ الرِّجَالِ في لُزُومِ ذٰلك لهُنَّ. [٥١].

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (الدَّبيب في الرُّكُوعِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن زيدِ بن ثَابتٍ، وعبدالله بن مَسْعُودٍ: أنَّهما كانا يدبَّان في رُكُوعِهِمَا» [١/ ١٦٥ رقم (٦٤، ٦٥)].

قال عبدُالملك: إنَّما مَعنى جَوَازِ ذٰلك إذَا قاربَ الصَّفَّ، فأمَّا على بُعدٍ من الصَّفِّ فَلاَ يَجُوْزُ ذٰلك. وقد حَدَّثَنِي هَـٰرُونُ الطَّلْحِيُّ[2]، عن عبدالرَّحمٰن ابن زيدِ بنِ أَسْلَمَ، عن أبيه: أنَّ أبابكرةَ الأَنْصَارِيَّ دَخَلَ المَسْجِدَ ورَسُولُ الله ﷺ رَاكِعٌ بالنَّاس فَرَكَعَ أبوبَكْرَةَ، ثُمَّ دَبَّ راكعاً حَتَّى بَلَغَ الصَّفَّ، فَلَمَّا انصرفَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ من صلاتِهِ قال: «مَنِ الدَّابُّ رَاكِعاً آنفاً؟ قال أَبُوبَـكْرَةَ: أنا يَارَسُوْلَ اللهِ. قَالَ رَسُولُ اللهِ: زَادَكَ اللهُ عَلَىٰ الخَيْرِ حِرْصاً، ولا تَعدْ ياأبابَكْرَةَ

---

(١) الغريبين: ١٠٨١، غريب ابن الجَوزي: ٢/ ٥٩٢، والنِّهاية: ٣/ ٣٣.

(٢) هو هٰرون بن صالح بن إبراهيم بن محمَّد بن طلحة بن عُبَيْدالله القُرشِيُّ التَّيْمِيُّ الطَّلْحِيُّ المدنيُّ (ت بعد ٢١٦هـ). روىٰ عنه أبوحاتم الرَّازي، وقال: صدوقٌ. وذكره ابن حبّان في الثِّقات. وقد تكرر ذكره في هٰذا الكتاب، وفي مؤلفات ابن حبيب الأخرىٰ. يراجع: الجرح والتَّعديل: ٩/ ٩١، وثقات ابن حبان: ٩/ ٢٣٩، وتهذيب الكمال: ٣٠/ ٩٤، وتهذيب التَّهذيب: ١١/ ٨.

حتَّى تَبْلُغَ الصَّفَّ أو تُقَارِبَهُ»

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (الصَّلاة على النَّبيِّ) وعن (شرح آل النَّبيِّ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن نُعيمِ بن عبدالله المُجْمِرِ، عن مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ[1]، الأَنْصَارِيِّ: «أنَّهم قَالُوا: يَارَسُوْلَ اللهِ: أَمَرَنَا اللهُ أن نُصَلِّيَ عليكَ فكيفَ نَقُولُ؟ فعلَّمَهُم أن يَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحمَّد، كما صَلَّيتَ علىٰ إبراهيمَ، وبارِكْ على مُحمَّدٍ وعلىٰ آلِ مُحمَّدٍ، كما باركتَ علىٰ إبراهيمَ في العَالَمِيْنَ إنَّك حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ» [١/ ١٦٥ رقم ٦٧].

قال عبدُالملكِ: أمَّا تفسيرُ الصَّلاة عَلَىٰ النَّبيِّ فإنَّها مِنَ اللهِ مَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ ومن المَلاَئِكَةِ وَالعِبَادِ دُعاءٌ واستغفارٌ واسترْحَامٌ. والصَّلاةُ بعينها: الدَّعاءُ. ألاَ تَرَىٰ أنَّكَ تقولُ: صَلَّيْنا على فُلانٍ، وإنَّما هُوَ دُعَاءٌ للمَيِّتِ، ومنه الحَديثُ الذي حدَّثني المَكْفُوْفُ[2]، عن هشامِ بنِ حسَّان، عن ابنِ سِيْرِيْنَ عن أَبي هُرَيْرَةَ: أنَّ

---

(١) كذا جاء في الأصل، وفي «الموطأ»: «. . . محمد بن عبدالله بن زيد، أنَّه أخبره عن أبي مسعودٍ الأنصاري، أنه قال: أتانا رسول الله ﷺ في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعدٍ: أمرنا الله. . .» ولم يلتزم المؤلِّف ـ عفا الله عنه ـ بمتن الموطأ فحذف كثيراً من ألفاظه، كما حذف بعض رجال الإسناد، وهٰذه طَرِيقَتُهُ ـ رحمه الله ـ، وإنَّما نبَّهتُ هنا؛ لأنَّه لمَّا اختصر الإسناد بقىٰ محمد بن زيدٍ الأنصاري، ومحمد بن عبدالله بن زيد ليس أنصاريًّا؛ إنما الأنصاري أبو مسعودٍ الذي يليه في الإسناد.

(٢) المكفوفُ المذكورُ هُنا اسمُهُ القاسمُ بنُ عبدِالله. ذكره الحافظُ العِرَاقِيُّ في ذيل الميزان، وقال ذكر ابن حَزْمٍ أنه روىٰ عن طريق ابن حبيب، عن المكفُوفِ، عن أيوب بن خَوْطٍ. . . وفي معجم البلدان: ٢/ ٥٠ ذكره في (تل ماسح) قال: «قرية من نواحي حلب، ينسب إليها القاسمُ بنُ عبدِالله المَكْفُوْفُ».

رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُم إلى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فإنْ كانَ مُفطراً فَلْيَأكُلْ، وإنْ كان صائِماً فليُصَلِّ» يقولُ: فليدعُ لهم بالبركةِ والخَيرِ فَكَذٰلك كلُّ داعٍ فهو مُصَلٍّ، ومنه الحَديثُ الذي جَاءَ في الصَّائِم إذا أُكِلَ عندَه الطَّعَامُ صَلَّتْ عليه المَلاَئِكَةُ حتَّى يُمْسِيَ، إنَّما هُوَ الدُّعَاءُ والاسْتِغْفَارُ، ومنه الحَديثُ الآخر: «إنَّ الملائكةَ تُصلِّي على أحدِكُم مادَامَ في مُصَلاَّه ما لم يُحدِثْ» إنَّما هو الدُّعاءُ والاسْتِغْفَارُ، وهو مَعْرُوْفٌ في شِعْرِ العَرَبِ وَكَلاَمِهَا، قَالَ أَعْشَىٰ بَكْرٍ:[1] [٥٣]

تَقُوْلُ بِنْتِي وقد قَرَّبتُ مُرْتَحلاً ... يَاربِّ جَنِّبْ أَبِيْ الأوْصَابَ والوَجَعَا

عَلَيْكِ مِثْلِ الَّذِيْ صَلَّيْتَ فَاغْتَمِضِيْ ... عَيْناً فإنَّ لِجَنْبِ المَرْءِ مُضْطَجِعَا

قال عبدُ الملكِ: وأمَّا تفسيرُ آلِ محمَّدٍ فإنَّه يدخُلُ في آل محمَّدٍ أزواجُهُ وذُرِيَّتُهُ وكُلُّ من اتَّبعَ دِينَهُ[2]. فَأمَّا أَزْوَاجُهُ وَذُرِيَّته فقد بَيَّنَهُم في الحديثِ الآخرِ حيثُ قَالَ: «قولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّـتِهِ» وقد سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ سَلاَّمٍ البَصْرِيَّ يُحدِّثُ ابنَ المَاجِشُون قَالَ: بَعَثَ أَبوجَعْفَرٍ إلى مُقاتلٍ فقالَ له: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ الَّذين شركوا في الصَّلاة معَه؟ ورَجَا أَبُوجَعْفَرٍ أن يكونَ ذٰلك لذُرِّيَّـتِهِ وقَرَابَتِهِ بِخَاصٍّ. فقال له مُقَاتِلٌ: آلُ مُحمَّدٍ مَنِ اتبَعَ دينَهُ وهَدَىٰ

---

(١) ديوان الأعشىٰ (الصُّبح المنير): ٩٣. ويراجع: غريب الحديث لأبي عُبَيد: ١/ ١٧٩ وفيه (نوماً)، والتَّقفية للبَندنيجي: ٦٦٧، وتهذيب اللُّغة: ١٢/ ٢٣٦، وتعليق الوَقَّشيِّ: ١/ ١١٨، واللِّسان، والتَّاج: (صَلَّى).

(٢) ذكر ابن خالويه في شرح مقصورة ابن دُريد: ٢١٣ أنَّ للآلِ خمسةً وعشرين وجهاً فلتراجع هناك، وذكر أنَّه أفرد لها كتاباً خاصاً اسمه كتاب (الآل) ذكره ياقوت الحموي في معجم الأدباء عند ذكر مؤلفات ابن خالويه: ٩/ ٣٠٤، وقال: «ذكر في أوله أنَّ الآل ينقَسِمُ إلىٰ خمسةٍ وعشرين قسماً...».

بهَديهِ كما [أنَّ] آل فِرْعَوْنَ من عَمِلَ عَمَلَهُ فأتبعه أثره.

قال عبدُالملكِ: وحدَّثنا مُحمَّدُ بنُ سَلاَّم أنَّ الحَسَنَ البَصْرِيَّ قَالَ ذٰلك أيضاً، واحتجَّ بقَوْلِ اللهِ [عَزَّ وَجَلَّ] في إِسْمَاعِيْلَ: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ﴾[1] يعني بـ«أهله» أتبَاعَهُ.

قال عبدُالملكِ: وحدَّثني عَلِيُّ بنُ مَعْبَدٍ البَصْرِيُّ[2]، عن خالدِ بنِ حِبَّان، عن حَفْصِ بنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بنُ الأَرْقَمِ لرَسُوْلِ اللهِ [ﷺ]: يارَسُوْلَ اللهِ من آلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عن شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، آلُ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ» قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بنُ مَعْبَدٍ، عن الحَسَنِ بنِ دِيْنَارٍ، عن الحَسَنِ البَصْرِيِّ، أنَّه قال: «آلُ مُحَمَّدٍ المُتَّقُونَ».

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن عامر بن سَعد بنِ أبي وَقَّاصٍ؛ أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّما مثلُ الصَّلاةِ كَمَثَلِ نَهْرٍ عَذْبٍ غَمْرٍ بباب أحدِكُم يَقْتَحِمُ فيه كلَّ يومٍ خَمسَ مَرَّاتٍ فَمَا تَرونَ ذٰلك يُبقي من دَرَنِهِ» [١/ ١٧٤ رقم (٩١)].

قال عبدُالملك: الدَّرَنُ: الوَسَخُ[3]، يقولُ: كَمَا يُنَقِّي النَّهرُ العَذْبُ

---

(١) سورة مريم: الآية: ٥٥.

(٢) هو عليُّ بن مَعْبَد بن شَدَّادٍ العَبْدِيُّ الرَّقيُّ (ت ٢١٨هـ). حافظٌ، محدِّثٌ، ثِقَةٌ، من كبار الفقهاء الحُفَّاظ. يَروي عن اللَّيث بن سَعْدٍ، وابن المبارك، وابن وَهْبٍ. روىٰ عنه إِسْحٰقُ الكَوْسَج، ودُحَيْمٌ، وأبوحاتِمٍ الرَّازي، وعبدالملك بن حبيب الفقيه (صاحبنا). كذا في ترجمته أخباره في: التاريخ الكبير: ٦/ ٢٩٧، وثقات العجلي: ٣٥١، والجرح والتَّعديل: ٦/ ٢٠٥، والولاة والقُضاة: ١٢٧، ٤٢٩، ٤٤٢، وتهذيب الكمال: ٢١/ ١٣٩، وتهذيب التهذيب: ٧/ ٣٨٤، وحسن المحاضرة: ١/ ٢٨٦... وغيرها.

(٣) تهذيب اللُّغة: ١٤/ ٩٢، النِّهاية: ٢/ ١١٥، واللِّسان، والتَّاج: (درن).

العَمِيْقُ مَنْ اغتَسَلَ فيه في اليوم والَّليلة خمسَ مرَّاتٍ فلا يُبْقِيْ من وَسَخِهِ شَيْئاً فكذٰلكَ لا تُبْقِيْ الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ في اليومِ والَّليلةِ من ذُنُوبِ المُؤمنِ شَيْئاً[1] تُذهِبُ الصَّلاةُ ذُنُوبَهُ كما يُذْهِبُ الماءُ وَسَخَهُ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (اللَّغطِ) في حديث مالكٍ

الذي رواه عن أبي النَّضر، عن سالم بن عبدالله: أنَّ عمرَ بن الخطَّاب بَنَىٰ رَحْبَةً في مُؤَخَّرِ المسجدِ تُسمَّىٰ البُطَيحاءَ[2] وقال: من كان يُرِيْدُ أَنْ يَلْغَطَ أو يُنشدَ شِعْراً أو يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَلْيَخْرُجْ إلى هَـٰذِهِ الرَّحْبَةِ» [١/ ١٧٥ رقم (٩٣)].

قال عبدُالملك: اللَّغَطُ: من المِرَاءِ والمُنَازَعَةِ[3] واختِلاطِ الكَلامِ غيرِ المُسْتَحْسَنِ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ (قافيةِ الرَّأْسِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن أبي الزِّناد، عن الأعْرج، عن أبي هُريرة: أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَعقِدُ الشَّيطانُ على قافيةِ رَأسِ أحدِكُم إذَا هو نامَ ثلاثَ عُقَدٍ، يضربُ مكانَ كلِّ عُقدةٍ عليكَ ليلٌ طويلٌ، فَارْقُدْ، فإن استيقظَ فذكرَ اللهَ انحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ تَوضَّأ انحلَّتْ عُقْدَةٌ، فإن صلَّىٰ انحلَّتْ عُقدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيْطاً طَيِّبَ النَّفْسِ، وإلاَّ أَصْبَحَ خَبِيْثَ النَّفْسِ كَسْلاَنَ» [١/ ١٧٦ رقم (٩٥)].

قال عبدُالملكِ: قافيةُ الرَّأسِ:[4] وَسَطُ الرَّأسِ، وهيَ أَعلاهُ وأعلَىٰ

---

(١) في الأصل: «شيء».

(٢) ستأتي البُطَيحاء في الجزء الثاني ص١٨٨.

(٣) تهذيب اللُّغة: ٨/ ٥٨، وغريب ابن الجَوزي: ٢/ ٣٢٥، والنِّهاية: ٤/ ٢٥٧.

(٤) غريب الحديث لأبي عُبيد: ٣/ ١٧١، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٢٥٩، ويُراجع: النِّهاية: ٤/ ٩٤، وتهذيب اللُّغة: ٩/ ٣٢٥، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (قفو).

الجَسَدِ، فبذٰلك سُمِّيت قافيةً، كما يُسمَّىٰ آخرُ البيتِ من الشِّعرِ قافيةً. قال: وأمَّا تفسيرُ «يَعْقِدُ الشَّيطانُ عَلَىٰ قافيتِهِ ثلاثَ عُقَدٍ» يعني: من عُقَدِ سِحْرِهِ ليُثْقِلَهُ عن القيامِ، وقد كانَ رَسُوْلُ الله ﷺ يَقُوْلُ في تَعَوُّذِهِ: «اللَّهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ من الشَّيْطَانِ، من هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَخَبَلِهِ» فأمَّا هَمْزُهُ: فالخَبْطَةُ، وأمَّا نَفْثُهُ فالسِّحْرُ، وأمَّا خَبَلُهُ: فالجُنُوْنُ.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (العَطَنِ) و(المُرَاحِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن هشام بنِ عُروة، عن أبيه: «أنَّ رَجُلاً سألَ عبدَاللهِ بنَ عَمْرِو بنِ العَاصِ فَقَالَ: أأُصَلِّيَ في عَطَنِ الإبلِ؟ فَقَالَ: لا، وَلٰكنْ صلِّ في مُراحِ الغَنَمِ» [١/ ١٦٩ رقم (٧٩)].

قال عبدُالملكِ: عَطَنُ الإبلِ: مَنَاخُهَا[١] وَمَوْضِعُهَا الَّذِي تَأوِي إليه وتكونُ فيه، وكذٰلك مُرَاحُ الغَنَمِ.[٢]

قال عبدُالملكِ: وإنَّما نَهَىٰ عن الصَّلاة في عَطَنِ الإبلِ لاستِتَارِ النَّاسِ بجُنُوبِ الإبلِ في عَطَنِهَا عندَ البَوْلِ وَالغَائطِ، فرأَىٰ أنَّ عطنَها لذٰلك غيرُ طاهرٍ، كذٰلك فسَّره لي مَنْ أرضى من علمائنا، وليس لأنْ تكونَ أبوالُهَا وَأَبْعَارُها نَجَساً ذٰلك منها، ومن الغَنَمِ طاهرٌ.

---

(١) غريب الحَديث لابن قُتيبة: ١/ ٣٨٨، وتهذيب اللُّغة: ٢/ ١٧٥، والنِّهاية: ٣/ ٢٥٨.

(٢) تهذيب اللُّغة: ٥/ ٢١٦.